الوحدة 10 المساواة أمام أحكام الشّريعة الإسلاميّة



أ. جمال مرسلي

* السّنَد *

عن عائشة –رضي اللّه عنها– قالت: «إنّ قُرَيشا أَهَمَّهُمْ شَأنُ المرأةِ المَخزوميَّةِ التي سَرَقَتْ، فقالوا: مَنْ يُكلِّمُ فيها رسولَ اللّه ﷺ؟ فقالوا: ومَنْ يجترئ عليه إلا أُسامَةُ بن زَيدٍ، حِبُّ رسولِ اللّه ﷺ؟ فَكلَّمَهُ أُسامَةُ، فقال رسولُ اللّه ﷺ: أَتَشفَعُ في حدٍ مِنْ حُدودِ اللَّه؟ ثم قام فَاخْتطَبَ، ثم قال: إنَّما أهلكَ الذين قبلكم: أنَّهمْ كانوا إذا سَرقَ فيهم الشَّريفُ تَركُوه، وإذا سَرَقَ فيهم الضعيفُ أقاموا عليه الحدّ. وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فاطمةَ بِنْتَ محمدٍ سَرَقَتْ لقطعتُ يَدَهَا». أخرجه البخاري ومسلم.

* أوّلا ــ التّعريف بالصّحابية راوية الحديث *

هي أمّ المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصّدّيق –رضي الله عنهما– زوج رسول الله ﷺ، كانت من أعلم النّساء وأفقههنّ، ومن أكثر النّاس رواية لحديث النّبيّ ﷺ حيث روي لها 2210 حديثا.

توفّي عنها رسول الله ﷺ وهي ابنة 18 سنة، وتوفّيت سنة 57 هـ، وصلّى عليها أبو هريرة –رضي الله عنه–.

* ثانيًا ــ شرح المفردات *

أهمّهم: أقلقهم وجلب إليهم الهمّ. **يجترئ:** يتقدم ليشفع.

حِبُّ: بكسر الحاء، أي محبوب. **اختطب:** أي: خطب خطبة بليغة.

وأيم الله: عبارة تدلّ على القسم والحلف.

* ثالثًا ــ المعنى الإجماليّ للحديث *

الحديث يعالج مسألة مهمّة تؤرّق واضعي القوانين الوضعيّة، وهي مسألة التّمييز في تطبيق الأحكام والقانون، فقد فصل الإسلام في هذه المسألة، وبيّن أن للقانون قداسةً لم يتعدّها حتّى رسول الله ﷺ قدوة المسلمين، فهم سواسية في الحقوق والواجبات.

* رابعًا ــ الإيضاح والتّحليل *

* 1. مفهوم المساواة (وفق الحديث) *

المساواة هي: «**عدم التّفريق بين الأغنياء والفقراء والأقوياء والضّعفاء في تطبيق أحكام والحدود**».

الفرق بين العدل والمساواة: العدل يعني أن يعطى كلّ حقّه الذي يستحقه، لكن المساواة تعني تقسيم الشّيء على كلّ الأطراف بالتّساوي دون النّظر إلى الحقّ. فإذا قام المعلّم بإعطاء علامات متساوية لجميع الطّلاب في الامتحان بغضّ النّظر عن الجهد المبذول من الطّلاب أو المستوى الدّراسيّ الحقيقيّ لهم، فهنا يكون قد حقّق المساواة لكنّه كان ظالماً للطّلاب المتفوّقين ولم يحقّق العدل.

* 2. من آثار تطبيق المساواة في العقوبات الشرعية *

ــ **تماسك المجتمع:** المساواة تؤدّي إلى تقوية بنية المجتمع، وتمتين العلاقة بين أفراده، ممّا ينعكس على سلامته.

ــ **تحقّق الأمن:** تطبيق المساواة في العقوبات الشّرعيّة يحقق الأمن الأخلاقي، والنفسي، والاقتصادي، والسياسي.

ــ **سلامة المجتمع من الفساد والهلاك.**

ــ **التّمكين الحضاريّ للأمّة:** إذ هو ثمرة تطبيق المنهج الرّبانيّ في الأرض.

* 3. حكم الشّفاعة في الحدود *

الشّفاعة في الحدود هي: «**التّوسّط لإسقاط حدٍّ من حدود الله**».

وقد أفاد الحديث **تحريم الشّفاعة في حدٍّ من حدود الله بعد بلوغه إلى الحاكم (أو نائبه أي القاضي)**؛ لأنّه صار حقًّا لله –تعالى–، أي حقًّا عامًّا، وهو ما قصد به التّقرّب إلى الله –تعالى– وتعظيمه وإقامة شعائر دينه، أو تحقيق النّفع العامّ للعالم من غير اختصاص بأحد من النّاس.

أمّا قبل ذلك فتجوز. إلاّ إذا كان الشّخص معروفاً بكثرة جرائمه وشرّه وأذاه للنّاس فلا تجوز الشّفاعة له مطلقًا؛ لأنّها إعانة له على الفساد والتّعاون على الإثم والعدوان.

* 4. من آثار الشّفاعة في الحدود *

الشّفاعة في الحدود بعد وصولها إلى الحاكم لها آثار سلبيّة، منها:

ــ سبب في هلاك الأمم.
ــ تفشّي الجريمة في المجتمع.
ــ الإخلال بالنظام العامّ.
ــ ضياع حقوق الضعفاء.
ــ انتشار الفساد وعدم الأمن.
ــ إسقاط العدالة وهيبة القانون.
ــ ظهور الطبقية في المجتمع.

* خامسًا ــ الأحكام والفوائد *

الأحكام: 1. تحريم السّرقة وبيان عقوبتها.

2. تحريم الشّفاعة في الحدود بعد وصولها إلى الحاكم.

3. وجوب إقامة حدود الله وحرمة تعطيلها.

الفوائد: 1. القضاء على الفوارق الطبقيّة والتّمييز العنصريّ والمحاباة في الحدود.

2. تعطيل حدود الله يؤدّي إلى شيوع الجريمة والفساد في الأرض.

3. الاعتبار بأحوال الأمم السّابقة.

تقييم:

ما موقفك من التّصرّفات التالية مع التّعليل:

1. سبب هلاك الأمم السّابقة حسب الحديث.
2. التّوسّط لأجل فضّ نزاع.
3. التّوسّط لأجل رفع عقوبة سحب رخصة السّيارة.